



## تقرير اللجنة المعنية بالعلاقات بالبلد المضيف عن أداء أنشطتها

في الفترة الممتدة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

### المقدمة

- ١- اعتمد مؤتمر الدول الأطراف ("المؤتمر") في دورته الحادية عشرة قراراً (القرار C-11/DEC.9 المؤرخ بـ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦) أنشأ به لجنة معنية بالعلاقات بالبلد المضيف ("اللجنة") تتألف من:
- (أ) رئيس(ة) المجلس التنفيذي ("المجلس")؛
- (ب) ممثلين لكل مجموعة من المجموعات الإقليمية؛
- (ج) ممثل للبلد المضيف، تعيينه هذه الدولة الطرف؛
- (د) المدير العام.
- ٢- وطلب المؤتمر من اللجنة تناول المسائل المتصلة بالامتيازات والحصانات المشار إليها في قراره الآنف الذكر (C-11/DEC.9)، بالإضافة إلى جميع فئات المسائل التي نظر فيها الفريق العامل الذي أنشأه رئيس المجلس عملاً بتكليف المجلس له في دورته الأربعين، وفريق الاتصال الذي أنشئ لاحقاً لكي يعمل، مع الأمانة الفنية ("الأمانة") والبلد المضيف، لإيجاد ما يرضي الطرفين من حلول للأمور العالقة فيما يخص تنفيذ اتفاق مقر منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ("المنظمة") تنفيذاً كاملاً.
- ٣- وأذن المؤتمر للجنة بأن تجتمع دورياً وكلما دعاها (دعتها) رئيسها (رئيستها) إلى الاجتماع بناءً على طلب من أي دولة عضو أو من المدير العام للمنظمة، وطلب منها أن تقدم إليه، عن طريق المجلس، تقريراً عن التقدم الذي تكون قد أحرزته.



٤- وخلال الفترة المفاد عنها كانت اللجنة مشكّلة التشكيل التالي البيان:

- الرئيسان: سعادة السيدة أكسانا توموفا (اسلوفاكيا)  
(من ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ إلى ١١ أيار/مايو ٢٠٠٩)،  
سعادة السيد خُرخي لُمونكو تُندا (المكسيك)  
(بدءاً من ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٩)؛
- المجموعة الآسيوية: إيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان؛  
المجموعة الأفريقية: الجزائر وجنوب أفريقيا؛  
مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبية: المكسيك وكستاريا؛  
مجموعة دول أوروبا الشرقية: الاتحاد الروسي وكرواتيا؛  
مجموعة دول أوروبا الغربية والدول الأخرى: الولايات المتحدة الأمريكية (من ٧ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨) وبلجيكا (بدءاً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩) وسويسرا؛  
البلد المضيف: سعادة السيد بيتر دي سَفَرنين لُمان؛  
منظمة حظر الأسلحة الكيميائية: سعادة السيد روخيليو ابفرتر، المدير العام.

#### المسائل التنظيمية

- ٥- عقدت اللجنة خلال الفترة المُفاد عنها اجتماعين.
- ٦- عُقد الاجتماع الأول يوم الاثنين ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ برئاسة السفيرة أكسانا توموفا (اسلوفاكيا). وتُنوولت في إطار البند الأول من جدول أعماله مسألةُ مخزن السلع المُعفاة من الرسوم والضرائب القائم في مقر المنظمة ("مخزن السلع"). وأعلمت الرئيسةُ للجنة بأن الأمانة ووزارة خارجية البلد المضيف قد أبرمتا مذكرة تفاهم بشأن مخزن السلع ووقعتها، وذلك يوم الاثنين الأول من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وطلبت اللجنة من الأمانة أن تزودها بمعلومات عن إجراءات تنفيذ مذكرة التفاهم هذه. فشرحت الأمانة بالتفصيل سيرورة تنفيذ المذكرة المعنية وإجراءاته النافذة والمقرّة، وأخطرت اللجنة

بأن وزارة الخارجية قد أعلمتها بأنه سيتعذر على الشركة الجديدة المنتقاة تشغيل مخزن السلع اعتباراً من الأول من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، بسبب تأخر هام في استصدار رخصة رسمية من هيئة الجمارك الهولندية. فطلبت اللجنة من سعادة السيد روب زَحْمَان، السفير المعني بالمنظمات الدولية، أن يتصل بالسلطات الهولندية المعنية ويعلم اللجنة بواقع الحال في هذا الصدد. فرأت اللجنة أنه:

(أ) ينبغي إغلاق مخزن السلع إلى حين التمكن من إصدار رخصة تشغيل للشركة المقاوله المنتقاة؛

(ب) ينبغي أن تُعرض القضية على السلطات الهولندية المعنية لكي تحقق فيها؛

(ج) ينبغي عقد اجتماع للجنة قبل أن يجتمع المجلس في دورته الخامسة والخمسين، لكي يتسنى إعداد تقرير في هذا الشأن يقدّم إلى المجلس إذا تعذر في الأثناء إيجاد حل لهذه المسألة.

٧- وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ أعلم السفير زَحْمَان رئيسة اللجنة كتابياً بأن الشركة المنتقاة قدمت طلباً لاستصدار الرخصة في ٢ كانون الأول/ديسمبر، لكن ملف طلبها لم يكن كاملاً. فقد كانت تنقصه وثائق منها العقد المبرم بين المنظمة والشركة المعنية، ولم تحدّد فيه السلع المراد بيعها في مخزن السلع. وبيّنت هيئة الجمارك الهولندية ذلك للشركة المعنية، لكن الوثائق المطلوبة لمّا تُقدّم. وأكدت هيئة الجمارك الهولندية للسفير زَحْمَان أنها ستسارع على النحو الواجب إلى إصدار الرخصة المعنية فور تقديم الوثائق اللازمة إليها. وأحيط أعضاء اللجنة بهذه المعلومات، فأووا أنه لا حاجة إلى عقد الاجتماع المذكور في الفقرة الفرعية (ج) أعلاه.

٨- وتُنوّل في إطار البند الثاني من جدول [أعمال اجتماع اللجنة الأول في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨] المشكلات المرتبطة بصف السيارات العائدة للدبلوماسيين. فقدمت الرئيسة الرسالة المتضمنة ردّ السيد أفرّيس هُفناخِل، نائب رئيس بلدية لاهاي، بشأن مسائل صفّ السيارات. وأعربت اللجنة عن تقديرها لكون بلدية لاهاي تمكّنت من تخصيص مصفّين لسيارات الدبلوماسيين في محطة السكك الحديدية Hollands Spoor بلاهاي. وطلبت اللجنة أن يستمر التحاور مع بلدية لاهاي بغية التوصل إلى تخصيص مصفّات لسيارات الدبلوماسيين في محطة السكك الحديدية Centraal بلاهاي، وإلى زيادة عدد مصفّات السيارات الدبلوماسية في مطار اسخِبِهول. وشرحت الأمانة أن من الضروري أيضاً أن تُخصّص في جناح القدوم والمغادرة ذي الرقم ٣ (Terminal 3) بمطار اسخِبِهول، وهو جناحه الذي تغادر منه عادة أفرقة التفتيش ومعداته المعتمدة، مصفّات للمركبات الدبلوماسية التي تنقل هذه الأفرقة والمعدات.

٩- وعقدت اللجنة اجتماعها الثاني يوم الأربعاء ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ برئاسة السفيرة أكسانا توموفا (أسلوفاكيا). فقدمت السفيرة توموفا عرضاً للمستجدات فيما يتعلق بالاتفاق بشأن الابتياح من مخزن السلع. واستعرضت اللجنة حال تنفيذ مذكرة التفاهم الموقعة مع البلد المضيف في عام ٢٠٠٨. فأعرب أعضاء اللجنة عن رضاهم عن منحى تنفيذ هذه المذكرة. كما إن اللجنة قامت بمناقشة وتدارس الوضع فيما يتعلق بالمواضع المخصصة لصف سيارات أعضاء السلك الدبلوماسي والمنظمات الدولية في منطقة جنوب هولندا وفي لاهاي. وأعلم السفير زحمان أعضاء اللجنة بأن بلدية لاهاي هي التي تتولى المسؤولية عن ذلك. وكانت وزارة الخارجية قد أثارت مع بلدية لاهاي مسألة تعزيز سلطات الشرطة فيما يتصل بمواضع صف السيارات المخصصة للدبلوماسيين. فأوصى السفير زحمان بأن يثير عميد السلك الدبلوماسي أيضاً هذه المسألة مع بلدية لاهاي. وناقشت اللجنة العلاقات بين الشرطة والوسط الدبلوماسي، وقررت مفاتحة السلطات المحلية في هذا الشأن. وبيّن السفير زحمان أن وزارة الخارجية ثابرت على إثارة هذه المسألة مع الشرطة، مسترعيةً انتباهها إلى المنحى الصحيح في التعامل مع الدبلوماسيين ومركباتهم.

١٠- وعيّن السفير خُرخي لموناكو تُندا رئيساً جديداً للمجلس، اعتباراً من أيار/مايو ٢٠٠٩، فتولى مسؤوليات رئاسة اللجنة.

### التوصية

١١- تطلب اللجنة إلى المجلس أن يأخذ علماً بهذا التقرير وأن يحيله إلى المؤتمر لكي ينظر فيه خلال دورته الرابعة عشرة.